السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي لمحمد سعيد البوطي

محمد فريز منفيخي
جامعة أم القرى - قسم الاقتصاد الإسلامي - مكة المكرمة

البوطي ، محمد سعيد رمضان / السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي .- دمشق ، المؤلف ، [٤٠٨ اهـ / ١٩٨٨م] ، ٢٧٠ ص .

قسم المؤلف كتابه إلى ثلاثة أبواب ، اختص الباب الأول ببيان المنهج الجامع ، بينما اختص الباب الثاني ببيان تطبيقات لهذا المنهج الجامع فيما أدى إليه من اتفاقات أو اختلافات أو مسائل غير محسومة ، ثم تطرق في الباب الثالث إلى مسألة السلفية .

سنحاول أن نتبع المؤلف في أبواب كتابه في محاولتنا المتواضعة لمناقشة المؤلف في بعض أفكاره لما في ذلك من خير للمؤلف أو للقارئ على مبدأ سيدنا عمر بن الخطاب الذي قال : رحم الله امرءًا أهدى إليّ عيوبي . حيث أعتبر بيان هذه النقاط من الهدية التي تستحق الشكر والدعاء له بالرحمة من الله تعالى .

مناقشة الباب الأول المعنون العوامل التي أدت إلى ظهور المنهج العلمي مع تعريف موجز به

جهد هذا الباب في توضيح المنهج الجامع الذي يضبط عملية فهم وشرح وتفسير العقيدة الإسلامية معتبرًا إياه كما تأملنا أسلوبًا مقننًا واضحًا ينتج فهمًا سليمًا موحدًا للنصوص الشرعية ويضمن مسيرة الأمة الإسلامية والفكر الإسلامي في مسار واضح محدد لا لبس فيه ولا غموض ؛ ولأنه كما عرفه المؤلف : «الطريق التي تضمن للباحث أن يصل إلى الحق الذي يبتغيه» صفحة ٦٠ سطر ٥ ، ويزيدنا المؤلف في الصفحة ٦٣ سطر ١٦ «إذن فمنهج المعرفة الإسلامية والانضباط بمبادئه وأحكامه يتكون من ثلاثة أجزاء» ؛ وهي كما شرحها في بداية الصفحة السابقة نفسها :

١ - التأكد من صحة النصوص الواردة والمنقولة من فم سيدنا محمد، صلى الله عليه وسلم ، قرآنًا كانت أو حديثًا.

٢ - الوقوف بدقة على ما تتضمنه وتعنيه تلك النصوص .

٣ - عرض حصيلة تلك المعاني والمقاصد التي وقف عليها وتأكد منها على موازين المنطق والعقل .

ثم يقرر المؤلف بأن جهد المسلمين على مر العصور انصب بفعالية ونجاح على الجزء الأول فانضبط تمامًا ، وتم التمييز بدقة بين النصوص الصحيحة والموضوعة والضعيفة بجهد مبتكر وكبير .

أما الجزء الثاني الذي هو فهم هذه النصوص ، فقد قرر المؤلف في بداية الصفحة ٦٩ بأن «مرد جانب كبير من الاضطراب والنزاع المتفاقمين في الاجتهادات والفتاوى الفقهية والمسائل الاعتقادية إلى فقدان ميزان متفق عليه بين أيديهم في فهم النصوص وتحديد دلالاتها» سنسمي الجزء الأول من الجملة هذه بالحكم الأول للمؤلف ، والجزء

الثاني منها بالحكم الثاني للمؤلف ؛ حيث سنستعرض أحكام المؤلف لاحقًا ونناقشه فيها ، ثم قرر المؤلف في الصفحة نفسها ٦٩ السطر ٤ بأن «هذا هو الميزان الذي تم اكتشافه وتدوينه فيما بعد» وسنسمي هذه المقولة بالحكم الثالث للمؤلف ، أي أن المؤلف يقول لنا إن الرعيل الأول (السلف الصالح) لم يكن لديهم هذا الميزان فحدث بينهم الاضطراب والنزاع المتفاقمين في الاجتهاد والفتوى الفقهية، ثم جاء وقت بعد ذلك دون تحديد لزمن هذه البعدية ، تم اكتشاف وتدوين هذا الميزان على يد الخلف الصالح «فكان الدعامة الثانية في بنيان منهج متكامل لمعرفة الدين وأحكامه الاعتقادية والسلوكية» صفحة ٦٩ سطر ٤ و ٥ .

ثم عاد المؤلف فجأة بعد شرحه لأحكام هذا الميزان وتفصيله لمراحله وأقسامه وضوابطه ليقرر في السطر الثاني من الصفحة ٨٠ «غير أن قواعد هذا الميزان ليست كلها محل اتفاق من علماء هذا الشأن» ، سنسمي هذه المقولة بالحكم الرابع للمؤلف ، ويفسر لنا معنى قوله علماء هذا الشأن «بأنهم أولاً وبالذات علماء اللغة العربية وفقهها» ، وسنسمي هذه المقولة أيضًا بالحكم الخامس للمؤلف ، ويتابع المؤلف في الصفحة ٨٠ الفقرة الأولى شرح أفكاره بقوله «إذ أن قواعد تفسير النصوص قواعد حيادية تنبثق من أصول الدلالات اللغوية وفقهها ومردها إلى اللغويين والمتخصصين باللغة العربية ونظرًا إلى أن نصوص القرآن والسنة مصوغة باللغة العربية فهي خاضعة دون ريب لقواعدها الدلالية والبيانية ، وهي قواعد لغوية صافية لا تتأثر بأي وجهة دينية أو مذهب فكري وهذا معنى قولنا عنها بأنها قواعد حيادية» ، سنسمي الجزء الأول من هذه الجملة بالحكم السادس ، والجزء الثاني منها بالحكم السابع للمؤلف ، ويزيدنا المؤلف شرحه فيقول في الفقرة الثانية من الصفحة ٨٠ «غير أن الكثير من هذه القواعد وإن كان محل اتفاق من أئمة اللغة إلا أن فيها أيضًا ما هو محل نظر وخلاف فيما بينهم وقد كان لابد أن تنعكس هذه الخلافيات على اجتهادات الباحثين فيها من علماء الكلام وعلماء الشريعة الإسلامية» ، سنسمي هذه الجملة بالحكم الثامن للمؤلف .

يقر المؤلف – أيضًا – في الصفحة ٩٢ ، السطر ٧ بأن «ماتم الاتفاق عليه بين علماء الشريعة الإسلامية وأئمة هذا الدين وما قد اختلفوا فيه سواء ما كان متعلقًا من ذلك بالمعتقدات وما كان عائدًا إلى فقه السلوك وأحكامه إنما تم ذلك كله تحت مظلة هذا المنهج وبمقتضى طبيعته وما قد يستلزمه واقعه» ، وسنسمي هذه المقولة بالحكم التاسع للمؤلف ، ثم ينتهي المؤلف في الصفحة ٩٣ السطر ٥ إلى أن «سبب الخلاف الذي وقع في النقاط التي اختلفوا فيها أن قواعد المنهج ذاته تستلزم ذلك أو لا تتكفل على أقل تقدير بتوفير عوامل الاتفاق وسد منافذ الاختلاف في تلك النقاط التي اختلفوا فيها ، ولله في ذلك حكم باهرة ولا يعجز اللبيب المنصف عن دركها» سنسمي الجزء الأول من النص السابق بالحكم العاشر ، بينما الجزء الأخير بالحكم الحادي عشر للمؤلف .

هذا ملخص ما استغرق المؤلف في شرحه وتمحيصه ٩٨ صفحة كاملة من الكتاب المخصص أصلاً لدراسة السلفية ، وقبل أن نتعرف على علاقة عنوان الكتاب بهذا البحث لابد من وقفة لتمحيص هذه الأفكار المهمة ، التي تتناول أسس فهم ودراسة الشريعة الإسلامية وأحكامها ، على أساس أن كل إنسان يؤخذ منه ويرد عليه ما عدا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ولا عصمة لأحد ولا حجة له بالتخصص ، فإن جانب أي مؤلف الصواب في بعضها فلكل عاقل الحق مهما كان تخصصه العلمي في مناقشته وصولاً إلى الحق والصواب الذي هو هدف كل باحث علمي .

سنلخص الآن الأحكام الأحد عشر التي أطلقها المؤلف في كتابه :

الحكم الأول : يوجد جانب كبير من الاضطراب والنزاع المتفاقمين في الاجتهادات والفتاوى الفقهية والمسائل الاعتقادية .

الحكم الثاني : إن سبب ذلك هو فقدان ميزان متفق عليه بين أيديهم في فهم النصوص وتحديد دلالاتها .

الحكم الثالث : لقد تم اكتشاف هذا الميزان وتدوينه فيما بعد .

الحكم الرابع : إن قواعد الميزان هذه ليست كلها محل اتفاق من علماء هذا الشأن .

الحكم الخامس : إن علماء هذا الشأن هم أولاً علماء اللغة العربية .

الحكم السادس : إن تفسير قواعد الشريعة الإسلامية مردها إلى اللغويين بسبب أن نصوص الشريعة مصوغة باللغة العربية فهي خاضعة دون ريب إلى قواعد اللغة الفقهية ودلالاتها البيانية .

الحكم السابع : إن القواعد اللغوية صافية لا تتأثر بأية وجهة دينية أو مذهب فكري وهي قواعد حيادية .

الحكم الثامن : انعكست خلافيات أئمة اللغة على اجتهادات الباحثين من علماء الكلام وعلماء الشريعة الإسلامية .

الحكم التاسع : يوجد اختلافات بالمعتقدات وفقه السلوك وأحكامه بين أئمة هذا الدين ، وهذا الاختلاف تحت مظلة المنهج الجامع وبمقتضى طبيعته وما قد يستلزمه واقعه .

الحكم العاشر : إن قواعد المنهج تستلزم وجود الخلاف أو لا تتكفل على الأقل بتوفير عوامل الاتفاق على أي نقاط.

الحكم الحادي عشر : إن تبرير ليس فقط خلاف علماء الشريعة على المعتقدات وعلى فقه السلوك وأحكامه لكن خلاف علماء اللغة وإن كان منهجهم يستلزم وجود الخلاف كل ذلك سببه أن الله له في ذلك حكم باهرة ولا يعجز اللبيب المنصف عن دركها .

وإننا نقول إن المؤلف بنى تحليله السابق بناء تحكمياً غير واقعي ، بناء سعى من خلاله إلى تكوين هذه الأحكام بينما التاريخ والواقع يخبرنا غير ذلك ، وتفصيل ذلك كما يلي :

١ - أن القرآن الكريم الذي هو المصدر الأول للشريعة الإسلامية ، هو كلام الله تعالى الذي أوحاه إلى رسوله العربي الكريم باللغة العربية المتداولة والمفهومة في ذلك الوقت من العرب المتلقين لهذا الوحي .

٢ - أن المقصود من أي كلام هو نقل المعاني والأفكار من مصدر الكلام إلى متلقى هذا الكلام ، ونص القرآن الكريم هو كلام الله تعالى الذي توجه به إلى عباده أجمعين لينقل إليهم جملة من المعاني والمعارف والعلوم والتوجيهات ، بوعاء هو اللغة العربية ؛ لأنها لغة القوم الذي خصهم الله بتلقي آخر رسالاته للبشر ، فلو أن الله تعالى اختار قومًا آخرين لما أعجزه إنزال كلامه بلغتهم لإفهامهم كلامه وتكليفهم برسالته ، لكنا نحمد الله تعالى أن اختار لغتنا كوعاء لكلامه عز وجل وأن اختار رسوله من العرب ، وأنه كلفهم بحمل هذه الرسالة للعالم ، أي أن المعاني أوسع بكثير من أن يتسع له لفظ أو كلمة مهما كانت معبرة ، وكما نعلم فإن المعاني يمكن نقلها بدون كلام بالعين أو باليد أو بتعبير الوجه ، لذلك نقول إن السنة هو ما قاله أو فعله أو قرره رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؛ لأن في القول والفعل والإقرار نقلاً لمعنى من المعاني التي يشرح بها رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، آداب الإسلام وأحكامه ، كما أن القرآن الكريم أتى بمعاني جديدة لألفاظ موجودة وشائعة كالزكاة والصلاة والحج وغير ذلك ، أي أن القرآن الكريم استعمل ألفاظًا شائعة لها معاني معينة لكنه أعطاها معاني جديدة لم تكن لها ، يمكن وصفها بأنها معاني إسلامية ، وكذلك يفعل كل علم من العلوم حيث يستخدم ألفاظًا متداولة يعطيها معان جديدة من مكنونات هذا العلم الجديد ، وسبب ذلك أن المعاني بشكل عام غير محدودة بينما الألفاظ في أية لغة من اللغات لابد وأن تكون محدودة .

٣ – كان للعرب قبل الإسلام صولات في الشعر العربي والسليقة الفصيحة ، نتيجة عزلة العرب في صحرائهم وعدم اختلاطهم بالشعوب الأخرى كثيراً ، وكانت لهم ذاكرة قوية واسعة تسجل فيها الأحداث والأنساب والأشعار بدلاً من الكتابة التي كانوا يجهلونها ، أي أن الله تعالى هيأ هذا الشعب العربي لمرحلة أولى ، وهي تلقي كلامه المنزل على رسوله بلسان عربي مبين وحفظ هذا الكلام ونقله للشعوب الأخرى .

٤ – أن اللغة العربية كانت لغة محادثة ليست مكتوبة، وليست مخدومة علمياً ، وكان العرب قوماً أميين كما قرر القرآن ، وكما يخبرنا التاريخ ؛ وبالتالي فإن مختلف القواعد اللغوية في مختلف مناحي اللغة العربية كتبت واستنبطت بعد الإسلام معتمدة في ذلك على نص القرآن الكريم أساساً .

٥ – أن أغلب قواعد اللغة العربية وأحكامها وقواعدها وكثير من مفرداتها وصورها البيانية والمعاني الواسعة التي تعرضت لها مصدره جميعاً القرآن الكريم كلام الله تعالى ، وهو الذي حفظ اللغة العربية وصانها على مر العصور نتيجة تمسك المسلمين بكتابهم ، ولولا هذا القرآن لما استمرت اللغة العربية كل هذه السنوات على الرغم من هزيمة المسلمين في كافة أنحاء العالم أمام أعدائهم ومحاولاتهم المستميتة وقف اللغة العربية أو تحويرها أو صرف المسلمين عنها .

٦ – إذا كان القرآن الكريم هو المصدر الذي أعطى اللغة العربية مجالاتها الكبيرة الجديدة وأغناها بالصور والمعاني والقواعد والبلاغة فكيف نخضعه نفسه إلى هذه القواعد التي أرساها وأنشأها وطورها ، لذلك فإن القول إن الشريعة الإسلامية خاضعة وتابعة لألفاظ اللغة العربية وقواعدها ، وإن علماء الشريعة الإسلامية يتبعون في فهمهم لأصول الشريعة وقواعدها لعلماء اللغة العربية فيه تعسف كبير بالشريعة نفسها ، فكيف نخضع المعنى للفظ وكيف نخضع الهدف للوسيلة .

٧ – لنضرب على ذلك بعض الأمثلة :

عندما أمر رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، المسلمين بعد معركة الأحزاب بأن (من كان حاضراً معنا سامعاً مطيعاً فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة) هذا الأمر المباشر من الرسول القائد إلى جنوده ومحبيه بألفاظ مباشرة وواضحة تماماً بوجوب عدم صلاة العصر إلا بعد الوصول إلى مواقع بني قريظة ، فكيف كانت استجابة الصحابة من السلف الصالح لهذا الأمر ، كما نعلم تصدي الجميع للتحرك بحسب الأمر إلى مواقع القتال الجديد لكن عندما أدركتهم الصلاة انقسموا إلى قسمين، القسم الأول: تشبث بحرفية النص بأنه لا صلاة للعصر إلا بعد الوصول إلى الموقع ولو فات وقت الصلاة ، بينما وازن فريق آخر بين أمر القائد بلفظه وبين معناه الضمني بوجوب التحرك السريع ، وبين أمر الله تعالى بالصلاة في وقتها فصلى بعضهم العصر بسرعة على الطريق وجمعوا بذلك الحسنيين ؛ وهما الاستجابة لأمر رسول الله بسرعة التحرك والاستجابة لأمر الله بالصلاة في وقتها ولم ينكر الرسول القائد على أي من الفريقين تصرفه .

وكمثال ثان : هو حديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، بأنه إذا حدث الخسوف أو الكسوف فصلوا حتى تنجلي .

فهم فريق من المسلمين اللفظ بأن نستمر في الصلاة إلى أن ينجلي الخسوف أو الكسوف ولو استمر ساعة أو ساعات ، وفريق آخر فهم اللفظ نفسه بأن يصلي لله تعالى خوفاً منه ورجاء بهدف أن تنجلي ، ونعتقد أن لفظ حتى يتسع لكلا المعنيين (إلى أن) و (بهدف أن) ولا ضرر ولا مخالفة في فهم أياً من هذين المعنيين .

٨ – لم يحدث اضطراب أو نزاع كما يقرر المؤلف في حكمه الأول بسبب الاختلاف في الاجتهادات والفتاوى الفقهية ولا في المسائل الاعتقادية بين المسلمين ، إنما كانت

هناك خلافات كما نسميها اليوم خلافات سياسية ، أما المذاهب الفقهية فهي تتكامل مع بعضها البعض وتجتهد في انتزاع المعاني المتعددة ، التي يمكن فهمها من نص واحد بحيث تؤدي الغرض العام للشريعة الإسلامية ولا تخالف أياً من توجهاته الأساسية .

٩ - إذا سلمنا بحكم المؤلف الأول أي بوجود اضطراب ونزاع في الاجتهادات والفتاوى في المسائل الاعتقادية أي في العقيدة - وهو ما نخالفه فيه - فهو يضيف حكماً ثانياً بأن سبب ذلك الاضطراب الموهوم هو فقدان ميزان متفق عليه في فهم النصوص وتحديد دلالاتها، فالمؤلف قد افترض أن النزاع التاريخي الذي حصل بين المسلمين هو نزاع حول الاجتهادات والفتاوى ، بينما الذي حصل كما قلنا هو اختلاف حول حسن تطبيق التعاليم الإسلامية فكل منهم كان يرى في نفسه القدرة على حسن تطبيق الإسلام ونشره أكثر من غيره ؛ وبالتالي فلا خلاف في الفتوى ولا يمكن أن يؤدي الخلاف في الفتوى إلى النزاع ، لكن الذي يدفع للنزاع هو الخلاف على السلطة السياسية ، إذن الحكم الأول غير صحيح وبالتالي فإن تبريره بأن السبب هو فقدان الميزان أيضاً غير صحيح .

١٠ - يقرر المؤلف في حكمه الثالث أنه قد تم اكتشاف هذا الميزان المنهج وتدوينه فيما بعد ، إلا أنه لم يبين لنا بالتفصيل في أي المدد الزمنية كان هذا الميزان مفقوداً هل في عصر النبوة أم في عصر الخلافة الراشدة أم بعد ذلك ، ومتى تم اكتشاف هذا الميزان ومتى تم تدوينه وأين دون؟ ، بقي هذا التحديد سراً لا نعلمه ولا نستطيع أن نخمن من عندنا شيئاً ونجيب عليه حتى لا نحاور أنفسنا ؛ لأن تحديد أي من هذه المدد الزمنية بأنها مدة فقدان الميزان المنهج سيصيبنا بكارثة فكرية نحن في غنى عنها .

١١ - من غير الدخول في تفصيلات المنهج الميزان الذي قرر المؤلف اكتشافه وتدوينه في زمن ما لم يحدده ، نقرأ حكم المؤلف الرابع على المنهج الميزان نفسه ، فيقول «إن قواعد الميزان هذه ليست كلها محل اتفاق من علماء هذا الشأن» ، وإنني لأتساءل كما أرى أنه تساؤل كل من يقرأ هذا الكلام ، كيف يمكن اعتبار وجود منهج ميزان يتم على أساسه تفسير وفهم عقيدة إلهية مرسلة للبشر فيها عقائد وأفكار وأوامر ونواهي وتنظيمات للحياة ووعود مهمة للحياة الآخره ، وقواعد هذا المنهج ليست كلها محل اتفاق من علماء هذا الشأن ؟

أي من يقرر لمن ؟ ؛ أي هل علماء الشأن هم الذين سيوضحون لنا ديننا وكلام ربنا وهدي نبينا ، وهم مختلفون فيما بينهم ليس فقط في معاني الألفاظ ودلالاتها ولكن أيضاً في قواعد المنهج الميزان ذاته الذي ستحدد على أساسه كل ماورد في القرآن الكريم من صفات الله وقدراته ومن حقيقة خلقه للكون والإنسان وللعالم الآخر ومن أوامره ونواهيه للإنسان المسلم ومن تنظيمه لحياة المسلم ولعلاقاته مع خالقه ومع الناس ومع نفسه ، أم أن الله عز وجل هو صاحب الشأن الذي يحدد لنا كل ذلك بكلام واضح مفهوم يعلم أنه منزله على قوم أميين محدودي العلوم والمعارف والاهتمامات ، وقد فهمه هؤلاء الناس على حالهم المذكور ونجحوا في هذا الفهم بتقرير رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وباعترافنا بأنهم هم السلف الصالح في كل شيء ويشهد بذلك السجل التاريخي المتواتر للمسلمين الأوائل ، وبعد ألا يستطيع المسلم المعاصر بعد ألف وأربع مئة سنة من الدراسة والتمحيص والتدقيق والشروحات والتطبيقات المختلفة أن يفهم نصوص المصادر الإسلامية الثابتة ، التي لم تتغير منذ بداية الوحي حتى الآن بدون هذا المنهج الميزان غير المتفق على قواعده حتى من علماء هذا الشأن .

١٢ - يقرر المؤلف في حكمه الخامس بأن علماء هذا الشأن هم أولاً علماء اللغة العربية وفقهها ، أي أن المؤلف يعطي علماء الألفاظ سلطة تحديد المعاني وشرح الشريعة الإسلامية ، وفي ذلك طغيان الجزء على الكل وتعسف على

المعاني نفسها فكما بينا فإن اللفظ أسير المعنى ، وليس العكس تمامًا ، طبعًا لابد لمن يتصدى لتفسير كلام الله تعالى وسنة رسوله الكريم المعرفة والإلمام بقواعد اللغة العربية وأصولها ومعاني ألفاظها الذي كان سائدًا أيام عصر التنزيل ؛ لأنه قد تصدى للعلوم الشرعية علماء أفاضل من غير أبناء العرب فكان هذا الدخول سببًا ثانيًا دفع ببعض العلماء لتقنين قواعد اللغة العربية وعلومها ، فإذا أتقنها العالم من أية جنسية كان انتقل بعدها للعمل على فهم وشرح قواعد الشريعة الإسلامية ، وهذه حالة كل من يريد الاضطلاع بالعلوم الشرعية ، أما أن نقول إن علماء الشأن هم أولاً علماء اللغة العربية فإن فيه تعسفًا على الشريعة وحجرًا على كلام الله وسنة رسوله الكريم .

١٣ - سار المؤلف شوطًا أبعد فقرر في حكمه السادس بشكل واضح لا لبس فيه أن تفسير قواعد الشريعة الإسلامية مردها إلى اللغويين فقط ، وسبب ذلك كون النصوص الشرعية مصوغة باللغة العربية فهي خاضعة ودون ريب إلى قواعد اللغة العربية ودلالاتها البيانية ، إذا كان ما يقوله المؤلف صحيحًا فكيف يحكم على المدة التي تم فيها تفسير الشريعة الإسلامية وتطبيقها قبل أن يتكرم علينا السادة علماء اللغة العربية بوضع وتحديد قواعد اللغة العربية ودلالاتها البيانية ؟ ، وهذا العمل تم كما نعلم بعد الإسلام وبسببه ، وهذه المدة من أهم المدد الإسلامية ، وهي تشمل عصر النبوة والخلافة الراشدة أو السلف الصالح بشكل عام .

كما يمكننا أن نتساءل ، كيف ستفسر لنا قواعد الشريعة الإسلامية والسادة اللغويون أنفسهم كما يقرر المؤلف في حكمه الرابع غير متفقين أساسًا على قواعد المنهج الميزان الخاص باللغة العربية ؟

١٤ - يؤكد المؤلف في حكمه السابع أن القواعد اللغوية صافية لا تتأثر بأية وجهة دينية أو مذهب فكري وهي قواعد حيادية .

ولا ندري هنا هل يخاف المؤلف على قواعد اللغة من الدين أم أنه يبرئها من التأثر به ، وكما قلنا إنه لولا الدين الإسلامي لتحولت اللغة العربية قطعًا إلى متاحف التاريخيين كاللغات الإغريقية والهيروغليفية والسريانية والقبطية ، ولما ظهرت لها القواعد ولما حفظت على مر العصور أو لبقيت كلغات كثير من الإفريقيين لغة محادثة غير مكتوبة إن بقي من يتحدث بها ، وإن الفضل كل الفضل في بقاء اللغة العربية وأهميتها هو للقرآن الكريم كلام الله تعالى الذي نزل بلسان عربي مبين ، ثم لعلماء الدين الإسلامي الذين خدموا اللغة العربية ووضعوا لها القواعد والشروحات وبينوا دلالاتها اللغوية وأسلوبها البياني المعجز من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة .

١٥ - يقرر المؤلف في حكمه الثامن أن خلافات أئمة اللغة انعكست على اجتهادات الباحثين سواء من علماء الكلام أي الفلاسفة ومن علماء الشريعة الإسلامية ، يقرر المؤلف هنا - أيضًا - أن آراء اللغويين هي الأصل وأن صياغة علوم الشريعة تابعة بشكل تام لهم سواء في إيجابياتهم وشروحاتهم أو في سلبياتهم وخلافاتهم ، فإذا كان علماء اللغة مختلفين ويجروا في خلافاتهم خلافات بين علماء الشريعة فمن سيشرح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا ، وكيف سنهتدي إلى القرار الواضح البين في أمور الدين والحلال والحرام والمعاملات والسلوك وحتى العقائد ؟ ولا أعتقد أن هذا كان حال علماء السلف الصالح الذين فهموا وحي الله ، وفهموا كلام رسوله الكريم ، وطبقوا ذلك بنجاح واقتدار ، ورأي حر . كما أثبت المؤلف لنا في حديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، عندما أرسل معاذًا إلى اليمن وسأله ، كيف تحكم بين الناس ؟ فقال : بكتاب الله ، فسأله ، الرسول : فإن لم تجد في كتاب الله ؟ قال : بسنة رسول الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال : أجتهد برأيي ولا آلو، فقال رسول الله :الحمد الله الذي وفق رسول رسول

الله إلى ما يرضي الله ورسوله ، وهذا ما فعله عمر بن الخطاب عندما أتى له بسارق معترف فبدلاً من أن يقطع يده كما هو الحكم الشرعي عاقب صاحب الأرض قائلاً له إنك لم تعلمه إذ كان جاهلاً ولا أطعمته إذا كان جائعًا، أي أن تطبيق الحد يكون بعد الإعذار العلمي والمادي ، وليس قبل ذلك وهذا من توسع الخليفة، رضي الله عنه، في مجمل العلم الشرعي معتبرًا الجوع والجهل من شبهات تطبيق الحد استنادًا إلى حديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم (ادرأوا الحدود بالشبهات ادرأوا الحدود ما استطعتم) .

١٦ - يقرر المؤلف في حكمه التاسع وجود اختلافات بالمعتقدات وفقه السلوك وأحكامه بين أئمة هذا الدين ، وهذا الاختلاف تحت مظلة المنهج الجامع وبمقتضى طبيعته وما قد يستلزمه واقعه .

هذه أول مرة نقرأ فيها وجود خلافات في المعتقدات بين أئمة هذا الدين ، وهو لم يعرف لنا ما النقاط في العقيدة التوحيدية الإسلامية التي يختلف فيها أئمة المسلمين مع بعضهم البعض ؟ ، وإن حدث ووجد خلاف في العقيدة فمعنى هذا أننا أمام أديان مختلفة لا يمكن جمعها تحت مظلة واحدة أبدًا ، بينما إذا كان المقصود هو الاجتهادات المتعددة في فقه السلوك وأحكامه فإنها تعطي المسلمين حرية الحركة بين هذه الاجتهادات ضمن دائرة العقيدة الواحدة ، وكل منها مستند إلى مصدر تشريعي محدد ومعروف ومقنن فلا بأس من ذلك ولا ضير .

١٧ - يقول المؤلف في حكمه العاشر إن هذه الاختلافات هي نتاج منهج جامع وبمقتضى طبيعته وما يستلزمه واقعه ، وإن قواعد هذا المنهج لا تتكفل ولا بحد أدنى من توفير أي عامل من عوامل الاتفاق على أية نقطة من نقاطه .

ونحن نقول إنه بناء على حكم المؤلف نفسه ، فالأجدر بنا جميعًا التخلي عن هذا المنهج الجامع الذي يفرق ولا يجمع ويشتت المسلمين ولا يوحدهم ، والذي من طبيعته التفرقة والخلاف وما يستتبع ذلك من حزازات ونفور وبغضاء بين المسلمين الذي يفترض أن الإسلام جعلهم أخوة متحابين في الله متراحمين ومتعاونين مع بعضهم البعض .

١٨ - يختتم المؤلف أحكامه بالحكم الحادي عشر بقوله إن خلاف أئمة الدين في المعتقدات واختلافهم في فقه السلوك وأحكامه واختلاف علماء اللغة - أيضًا - وكذلك وجود هذا المنهج الجامع الذي يفرق المسلمين ولا يجمعهم على شيء ولا يتكفل ولا بأي حد أدنى من الاتفاق على شيء سببه أن الله له في ذلك حكم باهرة لا تخفي إدراكها على اللبيب المنصف .

ونحن نسأل هل يمكن لله عز وجل الرحيم بعباده واللطيف الخبير بهم والذي أرسل رسله واختتمهم بالنبي العربي محمد ، صلى الله عليه وسلم ، منزلاً على قلبه كلامه في القرآن الكريم، وموحيًا إليه بالسنة المطهرة ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى﴾ النجم ٣ - ٤ ؛ أن يدع تلامذة رسوله يختلفون كل هذا الخلاف في كل شيء ؟ وهل يمكن أن يكون ذلك من حكم الله الباهرة ؟ ، لا .. والله إن الله لأرحم من أن يفعل ذلك وحكم الله الباهرة تقتضي أولاً الفهم المحدد الواضح لحكمه ثم إمكانية العمل بموجبها مع توفيق الله لعباده في الإصابة بالقول والعمل وهذا معنى الحكمة التي دعى الله عباده لتعلمها والعمل بها ﴿ يعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم ﴾ صدق الله العظيم .

١٩ - تغاضى المؤلف تمامًا عن الجزء الثالث من منهجه الجامع وهو الجزء الخاص بعرض حصيلة تلك المعاني والمقاصد التي وقف عليها في جزأيه الأولين ، وتأكد منها على موازين المنطق والعقل ، ولم يشر نهائيًا إلى تفاصيل هذا العرض وأهدافه ونتائجه الممكنة ، وما هو الحل إذا عارض العقل لحكم ثبت نصه وتم شرحه وفهمه بمقاييس هذا المنهج الجامع هل يتم رفضه أم إيقافه أم إلغاؤه تمامًا أم تبريره ؟ ؛ وهنا أيضًا لا نستطيع مناقشة

افتراضاتنا حول كلام المؤلف بانتظار أن يشرح لنا مقصوده بعرض الدين على العقل لمناقشته فيه .

مناقشة الباب الثاني
تطبيقات عملية على المنهج الجامع

ينتقل المؤلف في الباب الثاني المسمى تطبيقات عملية على المنهج الجامع وفي القسم الأول المعنون (أصول وأحكام لامجال للاختلاف فيها) حيث يستعرض المؤلف كما ذكر في السطر الثالث من الصفحة ٩٩ «ونحن هنا إنما نسرد طائفة منها تطبيقًا لمقتضى المنهج الذي عرفناه» ثم يعدد المؤلف ستة عشر أصلاً يصفها في الصفحة ١٠٦ السطر ٦ بأنها «أبرز الأصول والأحكام التي لا مجال للاختلاف فيها عند من التزم بالمنهج الجامع لفهم دين الله عز وجل وشرائع الإسلام» ، ويؤكد ذلك في الصفحة ١٠٧ السطر ٥ «إن هذه الأصول والأحكام التي فرغنا من بيانها وأكدنا أن لا مجال لوقوع الاختلاف فيها على ضوء ذلك المنهج الجامع» ثم يسير قدمًا في حكمه فنجد في الصفحة ١٠٨ السطر ٥ قوله «مما لا شك فيه أن إنكار شيء من هذه الأصول أو الجهل بها إن لم يجر إلى الكفر فهو لابد أن يستلزم فسق المنكر أو ابتداعه وانحرافه عن خطة الهداية والرشد وحسب ذلك غواية وضلالاً» ويتابع في السطر ١١ «فلئن كان الاعتماد على هذا المنهج أمرًا متفقًا عليه ولا مجال للاختلاف فيه فلا شك أن الأخذ بهذه الأصول والأحكام المنبثقة عنه ، بل المنبثقة عن بنوده المتفق عليها والمجمع على كيفية فهمها والتطبيق عليها هو أيضًا أمر متفق عليه ولا مجال للاختلاف فيه» .

لم نبتعد كثيرًا عن أحكام المؤلف الأحد عشر التي سبق أن ناقشناها ، التي كان آخرها في الصفحة ٩٤ ؛ التي أكد فيها أن المنهج الجامع لابد وأن ينتج خلافات بين اللغويين ثم بين علماء الشريعة بدءًا من العقائد وانتهاءً بفقه السلوك وأحكامه ، وحتى أن هذا المنهج الجامع لا يتكفل على أقل تقدير بتوفير عوامل الاتفاق وسد منافذ الاختلاف معتبرًا ذلك من حكم الله الباهرة لنفاجأ بعد خمس صفحات بما ذكرنا أعلاه من أحكام قطعية لا مجال للاختلاف فيها ، فكيف نوفق بين الرأيين ، كيف نصف المنهج الجامع بما وصفه به في المئة صفحة الأولى من الكتاب ، ثم يستخرج على ضوئه أحكامًا يصفها بأنها لا مجال للاختلاف حولها ودون أن يبين لنا أدلة هذه الأصول ولا مصادرها ولا كيفية استخراجها وفق أصول المنهج الجامع لنتعلم هذا الأسلوب ونبرع فيه ، ولكنه اعتذر عن ذلك في الصفحة ١٠٧ السطر الأول «ولولا خوف شرودنا عما نحن بصدده لفصلنا القول في بيان وجه الدلالة القطعية على هذه الأصول من خلال موازين هذا المنهج الجامع المتفق عليه ، ولكن ذلك يبعدنا جداً عما نحن بصدده وهو الموضوع الذي عقدنا فصول هذا الكتاب لمعالجته وبيان وجه الحق فيه» فأما أن يكون موضوع ٤١٪ من الكتاب خروجًا كله عن الموضوع ولا علاقة له بعنوان الكتاب وأما أن يكون بحثًا مفيداً للمسلم فكان عليه بيانه .

سنستعرض الأصول الواردة في هذا الباب ونناقشها لنبين كيف يمكن ألا تكون متفقًا عليها بما لا يدع هناك أي مجال للخلاف حولها :

الأصل الأول : يؤكد فيه المؤلف «بأن الدين عند الله الإسلام» وكلمة الإسلام بمعناها العام التي وردت في القرآن الكريم ، وهذه بدهية وردت بالقرآن الكريم في آيات كثيرة ولا تحتاج إلى قواعد منهج ميزان لاكتشافها .

الأصل الثاني : هو أن الله عز وجل واحد في ذاته وصفاته ، وهذا أيضًا أمر بدهي من بدهيات الإسلام ، ولا يحتاج لجهد كبير لتأكيده أكثر من سورة الإخلاص .

الأصل الثالث : صفات الله تعالى ثابتة له بإثباته إياها لنفسه ، وهذه أيضًا من بدهيات القرآن الكريم ، أما قول المؤلف «فهي قديمة قدم ذاته وكلامه من صفاته فهو قديم غير مخلوق» فهو من كلام المناطقة المعتمد على

الفلسفة اليونانية المترجمة للغة العربية التي شككت كثيراً من المسلمين في عقائدهم ، التي ما كان لها أن تترجم إلى اللغة العربية أصلاً ، وقد قضى على زندقتها علماء المسلمين الأفذاذ وعلى رأسهم الإمام أبو حامد الغزالي حيث درس كما هو معلوم جميع فلسفات الزنادقة ورد عليها وأثبت الفكر الإسلامي بألفاظه ومنطقه ، وهكذا فإن علينا نحن مسلمي اليوم ألا نستعير أياً من ألفاظ المتكلمين للتعبير عن الأصول الإسلامية ، وإنما نتكلم بما تكلم به الله في القرآن الكريم وبما ثبت عن رسوله الكريم وبما تداوله السلف الصالح ، لا نحيد عنها ولا نفترق وهذه لغة الإسلام التي تستطيع التعبير عن الحقائق بمنطقها ولغتها، وفي ذلك كفاية لكل عاقل ، أما كلمتا قديم ومحدث فهما من الفكر اليوناني التي وضعوها لجهلهم بالأديان السماوية وبحقيقة الخالق والخلق ولجهلهم أيضاً بالعلوم الحديثة ، التي وضحت قضايا الكون ومعنى الزمن ، وقد علمنا الآن أن الزمن هو وحدة الحركة بين المتقدم والمتأخر ، وبما أن الله عز وجل هو خالق الأكوان وخالق حركتها المنضبطة بالثانية ، فهو بالتالي خالق الزمن لذلك فقبل أن يخلق الله الكواكب وحركتها الدقيقة لم يكن هناك زمن ؛ وبالتالي يسقط السؤال عن القبلية والبعدية التي يدخل فيها عنصر الزمن واضحاً ، وكذلك يسقط السؤال عن القدم والحداثة بالنسبة لله عز وجل ، وتبقى الحقيقة الأزلية ، وهي أن هناك خالقاً واحداً هو الأول وليس معه شيء ، وهناك مخلوقات أوجدها وخلقها الله بأمره مثل الكواكب والأكوان وما عليها والإنسان ونسله والمخلوقات الأخرى التي لا نراها ، وقد أخبرنا الله عنها مثل الملائكة والجان ، والقرآن الكريم هو كلام الله عز وجل الذي أنزله وحياً بواسطة الملك جبريل على قلب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ونقل إليه مشافهة بكل الأمانة والدقة لفظاً ونطقاً ، هذه عبارات الإسلام وهي كافية ومنطقية ولا حاجة بنا نحن المسلمين لنستعير لغة أحد لنعبر بها عن ديننا ففي لغتنا بألفاظ القرآن الكريم ما يغني عن أية ألفاظ أخرى .

الأصل الرابع : تنزيه الله عن الشبيه والنظير والتحيز والتجسد ، وهذا الأصل متضمن بالأصل الثالث ومتفق تماماً مع اتجاهات مذهب الإمام أحمد ومنهج السلف الصالح .

الأصل الخامس : يقول المؤلف في هذا الأصل «الخير والشر وفعل الإنسان وغير ذلك من الكائنات إنما هو بمشيئة الله وخلقه» ، يعود المؤلف هنا إلى استخدام لغة الفلاسفة للتعبير عن الحقائق الإسلامية ، وذلك بقوله : «إن كل ما عدا الله فهو حادث بالضرورة إذ أنه مخلوق والخلق لا يصدر إلا بابتداء» وقد ناقشنا قضية القدم والحداثة سابقاً ، وهنا نسأل المؤلف : هل الخير والشر وفعل الإنسان من الكائنات كما ذكر في الأصل الخامس ؟ طبعاً لا نعتقد أنه يقصد ذلك ، إننا لا نهتم بالدفاع عن فكر المعتزلة فهم وقضاياهم انتهوا في وقتهم ، ولم تعد مماحكاتهم الفكرية تشغل أحداً الآن ، إلا أننا نتبع صريح نص القرآن الكريم كلام الله تعالى إذ يقول : ﴿وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون﴾التوبة ١٠٥ ، ويقول تعالى ﴿ قل يا قوم اعملوا على مكانتكم إني عامل فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار إنه لا يفلح الظالمون ﴾ الأنعام /١٣٥، ولا يتسع المجال هنا لذكر جميع الآيات الحاثة على العمل ، إذن فما دامت هناك محاسبة على العمل فلابد أن يكون الإنسان حراً في اختيار عمله وتنفيذه وإرادته وهذا عين العدل الإلهي ، أما لغة الفلاسفة واصطلاحاتهم فلا يسعنا لا استخدامها ولا مناقشتها ؛ لأنها تختلف في مبدئها ومنتهاها عن الفكر الإسلامي ، وعن كلام الله عز وجل ووصفه لنفسه في كتابه الكريم ، وهو ما نحرص على فهمه والكلام بأسلوبه لاغير .

الأصل السادس : قضية القضاء والقدر وهداية الله وتوفيقه لعباده لا شك في يقين المسلمين بها ، إنما

يمكن الإضافة بشأن طبع الله على قلوب الضالين الجاحدين إنما يتم بسبب ضلالهم وجحودهم وليس لظلم الله إياهم أو قسرهم على طريق الشقاء لا سمح الله .

الأصل السابع : التفريق بين الكفر الاعتقادي والفسق بالذنوب هو من الأمور المتفق عليها أيضًا .

الأصل الثامن : رؤية الله تعالى يوم القيامة مؤكدة بصريح الكتاب والسنة النبوية المطهرة .

الأصل التاسع : سؤال الملكين وعذاب القبر مؤكدة أيضًا بصريح الكتاب والسنة النبوية المطهرة .

الأصل العاشر : حب الصحابة والسلف مستحسن ، ولكن ليس له دخل بالعقيدة نفسها ، لكن من يحب الله ويحب رسوله الكريم لابد وأن يتبع ذلك حب من يحبهم من صحابة رسول الله والتابعين وبكل مؤمن بالله والأخص من ذلك حب من يحب الله من الأحياء ، وهذا ما أكده رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، بحديثه الصحيح : (لن تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولن تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شيء إن فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم) .

الأصل الحادي عشر : جمع كلمة المسلمين على أصول الهداية والرشد أصل مؤكد ، ويستتبع ذلك ترك كل ما من شأنه تفريق فهم المسلمين لدينهم بسبب منهج تم اكتشافه بعد عهد السلف الصالح يفرق ولا يجمع يشتت الأفكار ولا يوحدها .

الأصل الثاني عشر : أشراط الساعة التي أخبر عنها الصادق المصدق ثابتة بالكتاب والسنة .

الأصل الثالث عشر : إنكار الابتداع مطابق لنص حديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم .

الأصل الرابع عشر : احترام أئمة المذاهب في اجتهاداتهم وأعمالهم شيء جيد ، وهم قدوة صالحة لنا ولعلمائنا على الأخص ليتأسوا طريقهم في استنباط الأحكام وفق الكتاب والسنة والرأي ، وذلك لما استجد من ظروف ومعاملات وأوضاع لم تكن في عصورهم ، كنقل الأعضاء وأطفال الأنابيب والتلقيح الصناعي والمعاملات المالية الجديدة .

الأصل الخامس عشر : الإقبال على تعلم العلوم والتعمق فيها هو فرض إلهي تم إنزاله من أول آية من آيات القرآن الكريم ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ .

ولا ريب أن تعلم المنطق اليوناني القديم والفلسفة غير الإسلامية تعد من إضاعة الوقت التي تقرب من تعلم الضار من العلوم ، إنما العلم المطلوب تعلمه هو كل علم نافع لحياة الإنسان ومعيشته ولاكتشاف إعجاز خلق الله في الآفاق وفي الأنفس .

الأصل السادس عشر : إن الدين هو إيمان وإسلام وإحسان وهو نص حديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم .

ومن استعراضنا لهذه الأصول نجد أن سبعًا منها يتعلق بالله عز وجل وهي من الثوابت ، وأربعًا منها حول عذاب القبر وأشراط الساعة والبدع والإيمان والإسلام والإحسان وهي أيضًا من الثوابت في الدين ، ثم خمسة أصول عامة حول عدم كفر المسلم بذنب ، وضرورة حب السلف وجمع كلمة المسلمين ، وأهمية الأئمة الأربعة وضرورة التعلم وهي من المتممات التي تعدّ من أساسيات الإيمان والعقيدة ، وهنا يمكن أن نسأل المؤلف ، لماذا اقتصر استعراضه على هذه الأصول فقط دون كثير من المبادئ الإسلامية المبثوثة في كتاب الله وسنة نبيه ؟ ونستطيع أن نخمن الجواب على ذلك بأن هذه الأصول فقط هي نتاج المنهج الجامع الذي تم ابتداعه وتسجيله فيما بعد، وهذا يعني ببساطة أن المنهج الجامع ، على ضوء هذه الأصول المحدودة ، قاصر عن فهم الدين الإسلامي علاوة على شرح هذا الدين .

ثم ينتقل المؤلف بعد ذلك في ثانيًا ليوضح بعض الشذوذ والانحرافات التي يقول عنها إنه لا ريب في بطلانها ، ثم ليناقش قضايا الكفر والتصوف ثم ينتقل لبحث مسائل وآراء لم يتمخض وجه الصحة أو البطلان فيها مثل النصوص المتشابهة ثم البدعة والتصوف ، وضمن ذلك ثلاثين صفحة سماها وقفة مع ابن تيمية ؛ التي حاول أن يوضح فيها بعض العبارات الفلسفية التي دخلت في بعض مؤلفات ابن تيمية والتي يمكن أن تمس أو تخالف ما أجمع عليه السلف الصالح من الصفات ، وهذه الوقفة ما كان لها أن تكتب لعدة أسباب نلخصها كما يلي :

١ – أن صاحب المؤلفات قد انتقل إلى رحمة ربه منذ مئات السنين وبالتالي لا يمكنه الدفاع عن نفسه .

٢ – يمكن أن تكون هذه الشذرات من المغالطات التي وقف عندها المؤلف في كتابات ابن تيمية مدسوسة عليه، كما أشار المؤلف إلى وقوع ذلك في مؤلفات ابن العربي.

٣ – إذا كان كل إنسان يؤخذ منه ويرد عليه فلماذا لا يكتفي المؤلف بأغلب المؤلفات القيمة التي تركها ابن تيمية ، ويتجاوز بعض النقاط التي لا تهم إلا المتكلمين والفلاسفة وهم قلة بالنسبة لعدد المسلمين المستفيدين من علم ابن تيمية .

٤ – إذا كان المؤلف يقول في حاشيته على وقفته مع ابن تيمية في الصفحة ١٥٨ إن «مقتضى منهج النقد الإسلامي في هذه الحال حسن الظن بالباحث الذي لم يعرف عنه سوى الخير وترجيح أنه استقر على هذا الحق ، وتجاوز ذلك الباطل وهذا ما سننتهي إليه في هذه الوقفة ، وهو ما ينبغي أن نعامل به كل الكاتبين والباحثين من العلماء المشهود لهم بالخير» فلماذا يناقض المؤلف نفسه ويكتب هذه الوقفة التي استغرقت ثلاثين صفحة وما فائدتها للقارئ الذي يمكن ألا يلتفت إلى بضعة سطور في مؤلفات كثيرة مفيدة .

مناقشة الباب الثالث المعنون التمذهب بالسلفية بدعة لا يقرها أتباع السلف

بعد أن تجاوزنا ٢١٧ صفحة من الكتاب أي بنسبة ٨٤٪ منه ، ولم نعثر بعد على أي أثر لعنوان الكتاب ، إلا أننا وجدنا في الصفحة ٢٢١ عنوان الباب الثالث المذكور أعلاه ، هذا الباب يستغرق فقط ٣٨ صفحة من الكتاب أي بنسبة ١٥٪ منه ، فماذا في هذا الباب .

يكرر المؤلف في هذه الصفحات فكرة واحدة ، وهي كما جاءت في الصفحة ٢٢١ السطر ١٢ «أي التمذهب بمذهب جديد اسمه السلفية يقوم على عصبية الانتماء شيء آخر لا شأن له بالاتباع المطلوب بل لا يتفق معه» ثم يعطينا فكرة تاريخية على ظهور مذهب السلفية – كما يسميه – فيقول في بداية الصفحة ٢٣١ ؛ «ولقد أصغينا طويلاً ونقبنا كثيراً فلم نسمع بهذا المذهب في أي من عصور الإسلام الغابرة» ثم في الفقرة التالية «وهكذا فقد مر التاريخ الإسلامي بقرونه الأربعة عشر دون أن نسمع عن أي من علماء وأئمة هذه القرون أن برهان استقامة المسلم على الرشد يتمثل في انتسابهم إلى مذهب يسمى السلفية» وفي السطر الأخير من الصفحة نفسها يقول المؤلف : «لعل مبدأ ظهور هذا الشعار – السلفية – كان في مصر إبان الاحتلال الإنجليزي لها وأيام ظهور حركة الإصلاح الديني التي قادها وحمل لواءها كل من جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده» ، ويشرح لنا معنى هذا الشعار بقوله في الصفحة ٢٣٣ السطر ٥ «فقد كان الشعار الذي رفعه أقطاب هذه الحركة الإصلاحية هو السلفية وكان يعني الدعوة إلى نبذ كل هذه الرواسب التي عكرت على الإسلام طهره وصفاءه من بدع وخرافات وتقوقع في أقبية العزلة وبعد عن الحياة» ، ويضيف في السطر ١٤ «لقد كان من الممكن ربط هذه المعاني السليمة السامية التي تعبر عن حقيقة الإسلام في كل عصر بشعار

آخر غير كلمة السلف أو السلفية ، وهل ثمة شعار ألصق بهذه المعاني وأصدق في التعبير عنها من كلمة الإسلام ذاتها» ، ويضيف المؤلف بعداً تاريخياً ثانياً فيقول في الصفحة ٢٣٥ السطر ١٢ : «وقد كان بين المذهب الوهابي هذا والدعوة التي حملها رجال الإصلاح الديني في مصر قاسم مشترك يتمثل في محاربة البدع والانحرافات لا سيما بدع المتصوفة فراجت كلمة السلف والسلفية بين أقطاب المذهب الوهابي» ، ويضيف في الصفحة ٢٣٦ السطر ٥ «ليوحوا إلى الناس بأن أفكار هذا المذهب لا تقف عند محمد بن عبدالوهاب بل ترقى إلى السلف وأنهم بتبنيهم لهذا المذهب أمناء على عقيدة السلف وأفكارهم ومنهجهم في فهم الإسلام وتطبيقه» ؛ ويعرف المؤلف السلفي في الصفحة ٢٣٧ الفقرة الثانية فيقول : «السلفي اليوم كل من تمسك بقائمة من الآراء الاجتهادية المعنية ، ودافع عنها وسفه الخارجين عليها ونسبهم إلى الابتداع» أما من أين تعرف المؤلف على المذهب السلفي فلم نجد إلا ثلاثة مصادر :

المصدر الأول : الصفحة ٢٣٨ الفقرة الثانية بقوله : «كنا نصلي العشاء جماعة ذات ليلة في إحدى البلاد العربية ... فقام أحد الحاضرين وكان سلفي المذهب وفارق الجماعة» .

المصدر الثاني : الصفحة ٢٤٠ الفقرة الثالثة : «ولقد أصغيت إلى أحدهم يلقي محاضرة في إحدى الندوات يحدد فيها معالم المذهب السلفي» .

المصدر الثالث : الصفحة ٢٥٧ السطر ٣ وردت في كلمة من كتاب حوار مع المالكي لعبدالله بن سليمان بن منيع «لقد تتابعت سموم هذا الضال المضل على العقيدة السلفية فيما ينشره من مؤلفات» .

ويلخص المؤلف النتيجة التي وصل إليها في نهاية الصفحة ٢٤١ بقوله «لقد اتضح إذن أخي القارئ بما لا يدع مجالاً للريب أن السلفية مذهب جديد مخترع في الدين وأن بنيانه المميز قد كونه أصحابه من طائفة من الآراء الاجتهادية في الأفكار الاعتقادية والأحكام السلوكية انتقوها وجمعوها من آراء اجتهادية كثيره قال بها كثير من علماء السلف وخيرة أهل السنة والجماعة» .

يتوقف المؤلف عن هجومه على السلفية ويستدرك في الصفحة ٢٤٦ الفقرة الثالثة فيقول : «على أن إغلاق هذا الباب لا يعني بالضرورة تخلى هؤلاء الإخوة عن آرائهم ومذاهبهم الاجتهادية التي انتهوا إليها واقتنعوا بها بل المطلوب منهم بمقتضى الشرع وقواعده أن يتمسكوا بما انتهت إليه جهودهم الاجتهادية الصحيحة ولا يسعهم إلا ذلك وأنا شخصياً مقتنع بكثير من تلك المذاهب والآراء آخذ نفسي بها وأدافع عنها بما أملكه من الحجج والبراهين العلمية» .

ويضيف في الخاتمة والخلاصة الصفحة ٢٥٣ السطر ٤ «لوجدتني أؤيد السلفية في كثير أو بعض مما يذهبون إليه» وفي آخر صفحتين من الكتاب ٢٥٨ الفقرة الثالثة «وصفوة القول إننا لا نريد من هؤلاء الإخوة أن يتخلوا عن آرائهم الاجتهادية التي اقتنعوا بها بل لا نملك أن نريد منهم ذلك بل إنهم هم أنفسهم لا يملكون فيما يقضي به الشرع إلا أن يتمسكوا بها ويدافعوا عن قناعاتهم الشخصية تجاهها ما داموا صادقين في قناعاتهم العلمية بها» ، ويضيف المؤلف بأن كل المطلوب من السلفيين في الصفحة نفسها السطور الأخيرة «أن يتنبهوا إلى أن المسلمين يسعهم أن يأخذوا في هذه المسائل وأمثالها بما قد يهديهم اجتهادهم إن كانوا أهلاً للاجتهاد ضمن دائرة المنهج المرسوم لهم جميعًا ولا عليهم أن يتفقوا في نتيجة اجتهاداتهم هذه أو يختلفوا فيها فكلهم مقبول بفضل الله ورحمته ومأجور» .

إذا أردنا أن نناقش المؤلف في ما ذهب إليه في هذا الباب الأخير ، فإننا نجد الأفكار التالية :

١ – يؤكد المؤلف أن التمذهب بالسلفية من ظواهر القرن الهجري الحالي ، وليس له أبعاد تاريخية قديمة .

٢ – يقول المؤلف إن شعار السلفية رفع في مصر إبان الاحتلال الإنجليزي من قبل دعاة الإصلاح الديني هناك ، أي أن هذه الكلمة عُدَّت شعار حركة وليست مذهبًا دينيًا .

٣ – يضيف المؤلف أن كلمة السلف والسلفية راجت بين أقطاب المذهب الوهابي ، وهنا أيضًا يشير المؤلف أن السلفية ليست مذهبًا دينيًا ولكنها كلمة راجت بين أقطاب مذهب آخر هو المذهب الوهابي ، ونقول إنه لم يدع أحد وجود مذهب باسم المذهب الوهابي إنما هي حركة إصلاح ديني أيضًا لمحاربة البدع معتمدة على مذهب الإمام أحمد ابن حنبل .

٤ – كما أن رفع شعار الاقتداء بالسلف الصالح من صحابة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، والتابعين وعدم اعتبار هذا الاقتداء مذهبًا جديدًا في الدين يعدّ تنفيذًا لوصية الرسول (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) .

٥ – ينتقل المؤلف من شعار السلفية إلى تعريف السلفي بأنه كل شخص متمسك بقائمة من الآراء الاجتهادية ، إذن القضية ليست مناقشة مذهب معروف متماسك الإركان له مطبوعاته وله مبادئه وآراءه بحيث يمكن الاطلاع عليها ومناقشة أدلتها وشروحاتها وتبيان ما يتفق منها مع الشريعة المطهرة وما يختلف معها ، ولكنها حالات فردية خاصة شاهدها المؤلف كما يصرح في مصادره التي عددناها سابقًا .

٦ – يدفعنا المؤلف معه دفعًا إلى القول إنه يتبين بما لا يدع مجالاً للريب أن السلفية مذهب جديد مخترع في الدين ، وهو ما لم نجد له سندًا لا من مؤلف ولا من داعية ولا من كتاب ؛ فهل يكفي أن يلتقي المؤلف بشخصين ويقرأ كتابًا فيه كلمة أن يندفع إلى تأليف كتاب كامل ليقول لنا إنه ظهرت بدعة جديدة في الدين يريد وقفها .

٧ – يتراجع المؤلف تراجعًا كاملاً عن انتقاده للسلفيين ، فأطلق عليهم إنهم إخوة وأن عليهم أن يتمسكوا بآرائهم ومذاهبهم الاعتقادية ، وأكد أنه شخصيًا مقتنع معهم بكثير من تلك المذاهب والآراء وأنه يأخذ نفسه بها أي يطبقها تمامًا ويدافع عنها بكل الحجج والبراهين ، ويؤكد هذه المقولة في ثلاثة مواضع في آخر الكتاب وخاتمته .

فيا سبحان الله إذا كان من كتب الكتاب كله في انتقادهم وتبيان خطأ اتجاههم وبدعة مذهبهم يرى أنهم على حق ويطلب منهم عدم التراجع عن آرائهم وأنه مقتنع معهم بها ويدافع عنها فما المشكلة إذن ، ولماذا تم تأليف هذا الكتاب ولماذا وضع له هذا العنوان .

٨ – هل يطلب المؤلف شيئًا من السلفيين ؟ أبدًا ، لا يطلب منهم شيئًا ؛ لأنهم على حق في جميع آرائهم الاجتهادية ، وإنما انصب غضب المؤلف على القول بوجود مذهب سلفي أو عقيدة سلفية وهو ما لم يقله أحد .

٩ – يتلطف المؤلف أخيرًا مع الإخوة السلفيين ويرجوهم رجاءً واحدًا لاغير وهو أن يتنبهوا إلى أن بقية المسلمين من غير مجتهدي السلفية يسعهم أن يأخذوا باجتهادات أخرى غير تلك السلفية ، ولم ندر هل يتفق المؤلف معها أيضًا أم أنه يلتزم فقط بالتزامات السلفيين ، وبالتالي يخالف معهم بقية المسلمين ، إلا أنه يطمئننا جميعًا بأن المسلمين كلهم مقبول بفضل الله ورحمته ومأجور ، والحمدلله على ذلك لنا جميعًا .

١٠ – خلاصة القول إن عنوان هذا الكتاب لا يتفق أبدًا مع مضمونه ، إذا أن الباب الثالث الذي يعكس العنوان يتشكل من ٣٨ صفحة فقط من الكتاب ، وحتى هذا الباب الذي يتوقع منه أن ينتقد السلفيين فيه ، تبين أن المؤلف يؤيدهم ويلتزم اجتهاداتهم ويدافع عنها ولا يطلب

منهم شيئًا ، بل كل ما يطلبه منهم أن يتسامحوا مع بقية المسلمين في آرائهم واجتهاداتهم وكلهم مقبول من الله ومأجور .

أما بقية الكتاب وأغلبه ، الذي طرح فيه المؤلف المنهج الجامع الذي يصرح فيه بأنه معتمد لتفسير النصوص الإسلامية والمصادر التشريعية فقد وجدنا فيه اختلافًا كثيرًا، وبأن هذا المنهج الميزان يولد من الخلافات والتناقضات أكثر من أن يحلها بصريح قول المؤلف ، ووجدنا المؤلف في الباب الثاني يخالف منهجه الجامع ويستعرض ستة عشر أصلاً يؤكد بأنه لا مجال للاختلاف فيها أو عليها؛ وقد ناقشنا بعضها وتبين وجود بعض الاختلافات فيها على عكس ما يؤكد المؤلف ، وهذا هو مصداق قول الله عز وجل في كتابه الكريم ﴿أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا﴾ النساء /٨٢ ؛ وهذه الاختلافات في فكر المؤلف نفسه دليل على بشريته ، وكل الذي نطلبه من السيد المؤلف أن يعيد قراءة كتابه على ضوء ما قلنا وقال غيرنا لمحاولة تقليل هذه الاختلافات إلى أدنى حد ممكن .

والله ولي التوفيق وهو الهادي إلى سواء السبيل .

طريقك إلى النجاح

مهارات العصر بين يديك :

تعلم بسرعة عالية وامتلك ذاكرة قوية وقدرة فائقة على التركيز والإنتباه.

هذه المهارات الحيوية تضمن لك النجاح والتفوق في حياتك الدراسية والعملية تزيد فرصك في الحصول على ترقية إن كنت موظفاً وتسهل عليك عملك إن كنت رئيسا.

امتلاك تلك المهارات يجعلك تحظى بإعجاب زملائك ورؤسائك أو مرؤوسيك ، ويساعدك في توسيع آفاق معرفتك ومواكبة مستجدات العصر، ويمكنك من اختصار الوقت اللازم لاكتساب المعلومات والاطلاع على التقارير والمستجدات، وبالتالي من تخصيص وقت أطول للإنتاج والعمل والتطبيق، أو للإستجمام إن شئت.

تساعدك تلك المهارات في تحسين كفاءتك وفي رفع مستوى أدائك.

إنها المهارات الأكثر أهمية في عصر المعلومات الذي نعيش فيه، وقد تشكل الفرق بين النجاح والفشل مهما كانت طبيعة العمل.

للحصول على مزيد من التفاصيل، مجاناً، إملأ القسيمة الآن وارسلها في أقرب فرصة إلى:

دار النبراس للنشر والتوزيع
ص.ب ٩٢٥٠٩١ عمان - الأردن

نعم! أرغب في امتلاك ذاكرة قوية وقدرة فائقة على التركيز والإنتباه .

وارغب في اكتساب المهارات اللازمة لتعلم أي شيء بسرعة أكبر وتذكره لفترة أطول وبدقة أعظم . لذا أرجو إرسال مزيداً من التفاصيل، **مجاناً**، إلى:

الإسم : _____

العنوان : _____

_____

للحصول على نشرات مجانية عن الدورات والكتب المميزة التي تسوقها دار النبراس باليد، ضع إشارة ✓ في المربع المجاور ☐